

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٨ لسنة ٢٠٠٩

بالموافقة على التعديل السادس لاتفاقية مساعدة بشأن دعم إدارة العدالة

(المرحلة الثانية) الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٨/٩/٣٠

بين حكومتي جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية

الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

قرار :

(مادة وحيدة)

ووفق على التعديل السادس لاتفاقية مساعدة بشأن دعم إدارة العدالة

(المرحلة الثانية) الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٨/٩/٣٠ بين حكومتي جمهورية مصر العربية

وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ جمادى الآخرة سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ٢٠ مايو سنة ٢٠٠٩ م) .

حسني مبارك

اتفاقية مساعدة
الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية
رقم ٢٦٣ - ٢٨٨

**التعديل السادس
لاتفاقية مساعدة**

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

حكومة الولايات المتحدة الأمريكية

بشأن

دعم إدارة العدالة (مرحلة ثانية)

بتاريخ ٢٠٠٨/٩/٣٠

التعديل السادس المؤرخ ٢٠٠٨/٩/٣٠ لاتفاقية المساعدة الموقعة في ٣٠ سبتمبر ٢٠٠٣ بين جمهورية مصر العربية («ج.م.ع» أو «المتلقى») والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية («الوكالة الأمريكية») بشأن اتفاقية دعم إدارة العدالة (مرحلة ثانية) والمعدلة بتاريخ ٢٦ يونيو ٢٠٠٨ (ويشار إليه بعد التعديل بـ «اتفاقية المساعدة»).

بند ١ - يعدل اتفاق المساعدة على النحو التالي:

(أ) تعدل المادة (٣) بند ١-٣ (أ) باستبدال عبارة : «ستة وعشرون مليوناً وثمانمائة ألف دولار أمريكي» (٢٦٨٠٠٠٠٠ دولار أمريكي) : ويحل محلها عبارة «ثمانية وعشرون مليوناً وثلاثمائة ألف دولار أمريكي» (٢٨٣٠٠٠٠٠ دولار أمريكي).

(ب) يعدل بند ١-٣ (ب) من المادة (٣) باستبدال عبارة : «ستة وعشرون مليوناً وثمانمائة ألف دولار أمريكي» (٢٦٨٠٠٠٠٠ دولار أمريكي) : ويحل محلها عبارة «ثمانية وعشرون مليوناً وثلاثمائة ألف دولار أمريكي» (٢٨٣٠٠٠٠٠ دولار أمريكي).

(ج) يستبدل بالكامل الملحق رقم (١) لاتفاقية المساعدة ، ويحل محله الملحق رقم (١) المرفق بهذا التعديل .

بند ٢ - لغة التعديل :

حرر التعديل السادس لاتفاقية المساعدة باللغتين العربية والإنجليزية وفي حالة وجود اختلاف في التفسير بين النصين يعتمد النص المحرر باللغة الإنجليزية .

بند ٣ - كامل الاتفاقية :

فيما عدا ما تم تعديله أو تغييره بموجب هذا التعديل تظل اتفاقية المساعدة نافذة ومحتفظة بكتابتها وأثارها القانونية وفقاً لما تنص عليه من أحكام .

بعد ٤ - التصديق :

تشهد حكومة ج.م.ع كافة الخطوات الضرورية لاستكمال الإجراءات القانونية اللازمة للتصديق على هذا التعديل ويتم إخطار الوكالة بقيام التصديق .

بعد ٥ - التسريح :

يدخل هذا التعديل حيز النفاذ من تاريخ توقيع الطرفين عليه .

واشهاداً على ما تقدم فإن كلاً من حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية كل من خلال ممثليه المفوضين قد وقعوا على هذا التعديل السادس باسمائهم وتم تسليمه في مدينة القاهرة بتاريخ ٢٠٠٨/٩/٣٠

عن حكومة الولايات المتحدة الأمريكية

التوقيع :

الاسم / هيلدا أريلانو

الوظيفة : مدير الوكالة الأمريكية

للتربية الدولية / مصر

عن حكومة جمهورية مصر العربية

التوقيع :

الاسم / فايزة أبو النجا

الوظيفة : وزيرة التعاون الدولي

الجهة المنفذة

من أجل علم الجهة المنفذة بهذا التعديل فقد وقع مثلها عليه باسمه .

..... التوقيع :

الاسم / المستشار ممدوح مرعي

الوظيفة : وزير العدل

(١) ملحق

الوصف التفصيلي لاتفاقية**مساعدة دعم إدارة العدالة (المراحل الثانية)**

(رقم ٢٦٢-٢٨٨)

١- مقدمة :

يصف هذا الملحق رقم (١) الأنشطة الواجب تنفيذها بالتمويل المخصص بموجب هذه الاتفاقية ، مراقبة الأداء والأدوار والمسؤوليات . ولا يفسر ما ورد بهذا الملحق (١) على أنه تعديل لأى من التعريفات أو البنود الواردة بالاتفاقية . ويجوز تعديل الملحق (١) بواسطة الممثلين المفوضين للأطراف من خلال الخطابات التنفيذية الواردة طبقاً للمادة (١) (بند ٢-٢) من ملحق الشروط النمطية (ملحق ٢) بهذه الاتفاقية بدون تعديل رسمي لها بشرط عدم تغيير تعاريف عناصر البرنامج والعناصر الفرعية المنصوص عليها في المادة ٤ لهذه الاتفاقية .

٢- خلفية :

قامت ج.م.ع في الأعوام الأخيرة بتحديد ملامح الإصلاح القضائي كعنصر أساسى في استراتيجية تحسين إدارة الحكم ودعم سيادة القانون . من أجل ذلك ركزت جمهورية مصر العربية - بمساعدة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية - على تحسين كفاءة وفاعلية قضاها لتأكد من استمرارية وجودة العدالة في مصر .

بعد النظام القضائي المستقل والذي يقوم بوظائفه بصورة جيدة من المتطلبات السابقة والضروري توافرها في الاقتصاد الحديث . إن وجود نظام قضائي جيد قادر على ضمان تكامل العمليات التجارية يعتبر ضرورياً لمشاركة مصر في الاقتصاد العالمي .

من خلال النجاح في مشروع دعم إدارة العدالة (المراحل الأولى) يادرت ج.م.ع والوكالة الأمريكية للتنمية الدولية بإصلاح النظام القضائي (المدنى/ التجارى) بتحسين كفاءة وفاعلية عدد محاكمتين (مدنية/ تجارية) استرشاديتين . تم تحقيق هذا بإسراع إجراءات القضاء مما أدى إلى تحسين شفافية القضاة، وزيادة ثقة العامة في المحاكم الاسترشادية .

قامت وزارة العدل بعمل نموذج لنظام المحاكم والذي يمكن إعادة تطبيقه في النظام القضائى المصرى باكمله مع وجود مساعدة فنية كافية .

٣ - التمويل :

الخطة المالية التوضيحية لدعم إدارة العدالة مرحلة ثانية منصوص عليها في الجدول المرفق ، يمكن لممثل الأطراف إجراء تغييرات على الخطة المالية بدون تعديل رسمي لهذه الاتفاقية شريطة أن لا تسبب هذه التغييرات ما يلي :

- ١ - زيادة في مساعدة الوكالة عن القبضة التي تم تحديدها في بند (١/١-٣) من الاتفاقية . أو
- ٢ - تخفيض مساعدة المتلقى عن المبالغ المحددة في بند (٤-٣) من الاتفاقية .
- ٣ - **عناصر البرنامج ، العناصر الفرعية ومؤشرات البرنامج :**

سوف تتركز الأنشطة المولدة من خلال اتفاقية دعم إدارة العدالة مرحلة ثانية على برنامج سيادة القانون وحقوق الإنسان . عنصر البرنامج هو نظام العدالة ، العنصر الفرعى هو « عمليات المؤسسات والعاملين » . سيقوم العنصر الفرعى بالآتى :

- (أ) زيادة معرفة القضاة بالقانون ، تقوية قدراتهم على اتخاذ قرارات عادلة في حينها ، تحسين الإجراءات الإدارية في المحكمة .
- (ب) تطوير كفاءة القضاة ، النواب ، والعاملين بالدعم الفني والإداري من خلال تربية المعرفة الأساسية والمهارات والقدرات الازمة لتنفيذ مبادرات الإصلاح والحفاظ عليه مثل إدارة القضايا .

ومؤشرات البرنامج كالتالى :

- ١ - تلقى عدد من العاملين في قطاع العدالة تدريب من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية .
- ٢ - عدد المؤسسات القضائية والجمعيات التي تدعيمها حكومة الولايات المتحدة الأمريكية .
- ٣ - عدد المحاكم المساعدة ذات الإدارة المطردة للقضاء والمدعومة من جانب حكومة الولايات المتحدة الأمريكية .

٥ - الأنشطة :

الموضع أدناه هي الأنشطة التوضيحية لدعم إدارة العدالة مرحلة ثانية وذلك لتحقيق النتيجة كما يلى :

تقوية القدرة الإدارية لمركز المعلومات القضائي والمركز القومي للدراسات القضائية بـ تدريب على الطرق الحديثة لإدارة العامة لإدارة المشروعات الداخلية والعقود المبرمة اللازمة لدعم واستمرارية دعم إدارة العدالة (المرحلة الأولى) . يتضمن ذلك الدعم لتنمية مبكلنة الأنظمة بما فيها الميزانية والتمويل وقواعد بيانات التدريب وأنظمة إدارية أخرى متعلقة بهذا الشأن .

إنشاء عمليات من خلال تحسين الميكلنة والتدريب الذي من شأنه أن يسرع من الانتهاء الجيد من الأعمال المختارة التي يقوم بها مركز المعلومات القضائي والمركز القومي للدراسات القضائية لتحديث أنظمة المحاكم المدنية/ التجارية .

تحسين خدمات تدريبية فنية أخرى التي توفرها المراكز لوزارة العدل (مثل أنظمة التحليل والتصميم والبرمجة) من خلال برنامج تدريب المدربين وتحسين تطوير المنهج .

إدخال ومبكلنة - كما هو مناسب - تطوير الإجراءات في محاكم ابتدائية مدنية/تجارية مختارة من خلال توافق منهج «عملية إعادة الهيكلة» مع التغيرات الإدارية في إطار الحق القضائي لوزارة العدل . ويتضمن هذا توفير أجهزة كمبيوتر .

توفير التدريب للمفاضة لاستخدام قواعد المعلومات الميكلنة باستخدام برامج التشغيل وقواعد المعلومات القانونية الحالية وذلك من أجل تسهيل العمل القضائي . ويتضمن ذلك برامج التشغيل المجمعة مثل برنامج الكتابة وبرامج تشغيل قانونية مناسبة .

توفير التدريب للعاملين بالمحاكم لإدخال ودعم نظم الميكلنة الجديدة المقيدة لتحديث المحكمة .

تطوير وتوسيع برامج التدريب للنهوض بمهارات القضاة . يتكون الدعم التدريبي المقدم لـ المركز القومي للدراسات القضائية : تطوير المنهج والتدريب على تدريب/ التعليم القضائي طوبل المدى ، والتدريب التحليلي للحكمة ، التبادل القضائي ، أدوات البحث والتدريب ، المساعدة والتحليل والبحث على التقوية الإدارية لبرامج التدريب .

توفير التدريب والمساعدة الفنية المتصلة لمساعدة وزارة العدل مباشرة في مجهوداتها لإعادة تطبيق نموذج المحاكم المنفذة باتفاقية منحة دعم إدارة العدالة (المراحل الأولى) في كثير من أو كل المحاكم المدنية/ التجارية إذا أمكن طبقاً للخطة الموضوعة من جانب وزارة العدل . دعم مجهودات وزارة العدل للإصلاحات الإجرائية في مجال القانون المدني والتجاري بتعريف و تسهيل الإصلاحات المناسبة .

٣ - مراقبة الأداء :

سوف تقاد إنجازات دعم إدارة العدالة (المراحل الثانية) باستخدام مؤشرات توضيحية مثل :

- ١ - خفض متوسط عدد الأيام بين تسجيل وإنهاء، الحالة في المحاكم المختارة .
- ٢ - تحسن كبير في إدراك المحامين لكتافة نظام الحكم المدني/ التجاري المصري .
- ٣ - دور ومسؤوليات الأطراف :

(أ) جمهورية مصر العربية :

وزارة العدل هي الجهة المنفذة لدعم إدارة العدالة (المراحل الثانية) مع المساعدة الفنية للمقاول . ستقوم وزارة العدل بالآتي :

ستنسق أنشطة الإصلاح الخاصة بالمركز القومي للدراسات القضائية ومركز المعلومات القضائي والمحاكم المختارة والشركاء المؤسسين الآخرين وتوفير الموارد البشرية والمعدات (مثل الكمبيوتر ، الكتب ، إلخ) وتجهيز المحاكم والمؤسسات الأخرى التي ينفذ الإصلاح بها واتاحة الموارد الكافية لتنفطية التكاليف الجارية ، والمبادرة بتنفيذ إصلاح المحاكم على المستوى القومي .

(ب) الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية :

يشرف مكتب الحكم والديمقراطية والتنمية البشرية في الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية على تنفيذ دعم إدارة العدالة (المراحل الثانية) نيابة عن حكومة الولايات المتحدة الأمريكية ، الوكالة الأمريكية مسؤولة عن الأدوات المنفذة والعقود والاتفاقيات التعاونية والمنع التي ستنفذ الأنشطة المنتفق عليها من خلال دعم إدارة العدالة مرحلة ثانية وللارزمه لتحقيق النتيجة المنصوص عليها في (بند ٣) أعلاه وأيضاً لمراجعة وتقديم إنجازات هذه النتيجة .

تقوم الوكالة الأمريكية بدورها في التنفيذ مع الجهات المصرية المعنية المنفذة لهذا النشاط .

(مرفق ١)

اتفاقية مساعدة**دعم إدارة العدالة (المراحل الثانية)****(رقم ٢٦٣-٢٨٨)****الخطة المالية التوضيحية**

مساهمة الحكومة المصرية بالجنيه المصري (*)	إجمالي المخطط لمساهمة الوكالة الأمريكية خلال فترة التنفيذ باليورو	إجمالي الارتباطات حتى تاريخه باليورو	ارتباطات السنة المالية الحالية باليورو	الارتباطات السابقة للوكالة الأمريكية باليورو	بنود الميزانية
٤.....	١٨٢٦٥...	١٨٢٦٥...	.	١٨٢٦٥...	المساعدة الفنية
	١٧٢.....	١٧٢.....	.	١٧٢.....	التدريب
	٤٣٥...	٤٣٥...	.	٤٣٥...	إدارة المشروع التقييم والمراجعة
	٧٩.....	٧٩.....	١٥.....	٩٤.....	١-٢ سياسة القانون وحقوق الإنسان
	٧٩.....	٧٩.....	١٥.....	٩٤.....	٢-٣-٤ نظام العدالة
٤.....	٤٨٤.....	٤٨٤.....	٤٥.....	٢٦٨.....	الإجمالي

(*) تمثل مساهمة حكومة ج.م.ع المخصصة من حساب FT. 800 حصة صاحب العمل في التأمينات الاجتماعية وتذاكر الطيران.

قرار وزير الخارجية

رقم ٢٤ لسنة ٢٠٠٩

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (١٦٨) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٥/٣ .
بشأن المراقبة على التعديل السادس لاتفاقية معايدة بشأن دعم إدارة العدالة (المراحل الثانية)
الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٨/٩/٣ بين حكومتي جمهورية مصر العربية
والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٩/٥/٣ .

فقرة

(عايدة وضيافة)

ينشر في الجريدة الرسمية التعديل السادس لاتفاقية معايدة بشأن دعم إدارة العدالة
(المراحل الثانية) الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٨/٩/٣ بين حكومتي جمهورية مصر العربية
والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية .

يعمل بهذا التعديل اعتباراً من ٢٠٠٨/٩/٣ .

صدر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٢

وزير الخارجية

أحمد أبو الغيط